

التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

فصل (في تارك الصلاة) .

وتارك الصلاة على ضربين : .

أحدهما : أن يتركها غير معتقد لوجوبها فحكمه حكم المرتد .

والثاني : أن يتركها كسلا معتقدا لوجوبها فيستتاب فإن تاب وصلى وإلا قتل حدا وكان

حكمه حكم المسلمين